## سؤال عمن انتهت فترة عمله من الوزراء والنواب السابقون

للشيخ؛ أبي محمد المقدسي

\* \* \*

الشيخ الفاضل .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سؤالي عمن كان من الوزارء أو النواب، ثم انتهت فترة وزارته او نيابته .. فما هو حكم الله في أمثال هؤلاء بعد انتهاء مهامهم التشريعية .. خاصة إذا لم يبلغنا عنهم توبة من ذلك .. ولو أني صليت صلاة خلف أحد هؤلاء وما دريت عن ذلك إلا بعد إنقضاء الصلاة >.. فما الواجب في حقي .. هل اعيد الصلاة ؟

وجزاكم الله خيرا

\* \* \*

الجــــــواب

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أخي الفاضل بالنسبة لمن كان من الوزراء أو النواب، ثم انتهت فترة وزارته أو نيابته .. فإن حكمه إن كان مظهرا للإسلام حكم من كان يظهر لنا سببا من أسباب التكفير وكنا نكفره به ثم زال ذلك السبب الذي كفرناه به فالأصل أن يزول معه حكم التكفير لأن المسببات تدور مع أسبابها والأحكام تدور مع عللها وجودا وعدما ونحن كفرناه بسبب ظاهرا لنا وصار يظهر الإسلام وخصائصه فبأي شيء نكفره ؟ وهل همنا فقط هو أن يبقى الكفر لاصقا بمن كفرناه ؟؟

فإن قيل: لكن لم يبلغنا عنهم توبة من ذلك ..

قلنا: نجن لا نتكلم عن أجكام الآخرة ، وصحة توبتهم وصدَقَ بُواطِنَهُم ليست إلينا بل هي لمن يَعلم السر واخَفَى بُسِبِحِانَهِ ، أَمْا بِنُحْتَن فِيهِمْنَا فَي ٱلْإِسْلَامُ الْجِٰكِمِـيَ ٱي فَـيْ أُحكَام الدنيا أن ينخلعُ المرء عن سبب التكفير ويتركُّ حرابته للدين قبل القدرة عليه إن كان من المحاربين ، فإن فعل ذلك حكمنا له بالإسبالم ما لم م يظهر ناقضا .. ويتفرع عن هذا الصلاة خلفهم فالأصل فيهيا الجيواز منا دام الواحيد منهم قد أقلع عن سبب التكفير الذي كان يقارفه ،وإن كانت تجوز عقوبته بعدم تقديمه في الإمامية كما فعل الفاروق ملع مجاعة إمام مسجد الصرار لما اريبد على الإمامَة في خلافته ، لكن هـذا شِيء غيـر الحكـم بـالتكفير وأبطال الصلاة خلفه ، الله م الإ إذا كنيت تعرف من حاله وَتَعلم عنه من اقواله او افْعالهُ انه لا زال يعد نُفسهٍ مَن هذه الطائفة المحاربة لدين الله وأنه لا زالَ مِن جملـةِ انصـّارهم ولو بلسانة وأنه لـو دعـي للـوزارة أو النصـرة أو التشـريع لأجاب أو أنه يستحسن ذلك ويسوغه ويدين به فهذا لم يـبرأ من كَفِرهُم ولم يكفر بشركهم ولاً يصير مسلما وْمن تِـم فلًا تحل الصلاة خلفه بمجرد أنتهاء مدة دورته أو خدمته أو عهد وزارته فالنبي صلى اللهَ عليه وسلم قالَ : ( مَن قال لاَ إِلـْـه إِلَّا اللَّهُ وَكُفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونَ اللَّهِ خِرْمُ مِالِهِ وَدِّمِهُ ﴾ فجعل الكفر بما يعبد من دون الله شرطا في الإسلام وعصمة المال والدم وهذا المذكور أظهر عدم كفره بشركه الذي كان يقارفه من قبل فهو لم يحقق شرط الإسلام والعصمة ، ولو أنه لم يظهر شيئا من ذلك لاكتفينا منه بمفارقته لٍسَبِبَ التِكفِيرِ وَإِظْهَارِهِ للإِسلَامِ ولِم نفتشِ عِمـا وراء ذلـك او نلزمه إعلانَ تَوبته بعد انَ فارقَ السبب المكفر .

هذا ما عندي الساعة في هذا الباب

والله الموفق للصواب

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين

أخوكم؛ أبو محمد



sw.dehwat.www ofni.hannusla.www ten.esedqamla.www moc.adataq-uba.www